

هل تفطر المبالغة في المضمضة والاستنشاق ؟

عبدالمحسن الزامل

هل المبالغة في المضمضة تفطر؟ وما معنى الا ان تكون صائما هذا الاستثناء اختلف هنا العلم وقال بعضهم انه اذا بالغ في الاستنشاق والمبالغة اما ان تكون بمجاوزة العدد وهذا لا يجوز - [00:00:00](#)

على قول المختار كما قال عليه فما زاد على هذا فقد اساء وتعدي وظلم في حديث عبد الله بن عودة رواه احمد وابو داود والنسائي حديث صحيح الى عمر ابن شعيب - [00:00:20](#)

وقال اسأوة عد وظلم فهذا اساءة وتعدي وظلم في الزيادة على الثلاث وهذه مبالغة محرمة. المبالغة في المرأة المشروعة وهي ان يبالغ في الاستنشاق في الاولى ويبالغ في الاستنشاق في الثانية ويبالغ في الاستنشاق في الثانية. كذلك المبالغة في المضمضة - [00:00:31](#)

ولهذا امر عليه الصلاة والسلام بالمبالغة في المضمضة في الرواية الاخرى ايضا كما امر المبالغة في الاستنشاق فهل مبالغة مبالغة اما ان ينتج عنها نزول الماء الى الجوف مبالغ الاستنشاق الا ان تكون صائما - [00:00:51](#)

اما المظلمة فانه لو بالغ في الغالب لا يحتاج لا لا ينزل لا ينزل الى الجوف الا عن تفريط لا ينزل على الجوف الا عن تفريقه اذا بالغ في الاستنشاق معنى انه لم يزد على العدد انما بالغ - [00:01:09](#)

فان لم ينزل الى جوفه هذا لا اشكال في صحة صومه. فان نزل الى جوفه هل يفسد او لا يفسد؟ كثير منهم قالوا يفسد لان هذا فائدة الاستثناء. ومنهم من قال - [00:01:26](#)

انه قال الا ان تكون صائما المعنى انه لا تبالغ لكن سكت النبي عليه الصلاة والسلام عن الصوم لكن للأظهر ان الاستثناء لابد ان يكون له فائدة. الا ان تكون صائما وقاعدة والاستثناء هذا المعنى انه منهي عن المبالغة - [00:01:36](#)

واذا نهي عنه يجب الانتهاء عنه. والنبي عليه الصلاة والسلام يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه. وقال من عمل عمل ليس عليه امرنا فهو رد. واذا كان مردود فلا يصح وعلى هذا بنى جو من العلم عدم صحة - [00:01:54](#)

الصوم مع المبالغة ونزول الماء الى الجوف هذا اذا كان عالما. اما اذا كان جاهلا بالحكم فالأظهر ان صومه صحيح. نعم - [00:02:10](#)